

Distr.: Limited  
15 October 2002  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٨٤ (ج) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: تسخير

العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

فتزويلا\*: مشروع قرار

تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

إن الجمعية العامة،

اقتناعاً منها بأن الابتكارات التكنولوجية الحديثة التي ظهرت خلال العقد الماضيين في مجال التكنولوجيا الإحيائية قد أتاحت فرصاً جديدة، في مجالات تشمل في جملة أمور، الزراعة وتربية المواشي وتربية المائيات وحسّنت الصحة البشرية وعززت حماية البيئة، وإذ تشير إلى اهتمام المجتمع الدولي بترويج هذه المعارف الجديدة لصالح الإنسانية جمعاء،

وإذ تؤكد على أن التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين بلدان الشمال والجنوب، وكذلك تعاون بلدان الجنوب فيما بينها، يشكل عنصراً هاماً يوفر للبلدان النامية فرصاً قابلة للاستمرار، في جهودها الفردية والجماعية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، ولضمان مشاركتها مشاركة فعلية ومجدية في النظام الاقتصادي العالمي الجديد،

وإذ تقدر عمل لجنة التنمية المستدامة في مجال الإدارة السليمة بيئياً للتكنولوجيا

الإحيائية،

\* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

وإذ تشير إلى أن التعاون بين الحكومات في مجال العلوم والتكنولوجيا يشكل أداة هامة لتعزيز التعاون الدولي، وقد اعترف جدول أعمال القرن ٢١، في هذا السياق، بإمكانية مساهمة التكنولوجيا الإحيائية في التنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات، وخاصة الفقرة ٤٢ من خطة التنفيذ التي اعتمدت في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢<sup>(١)</sup>،

١- ترحب بمبادرة حكومة شيلي لاستضافة المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية، المقرر عقده في كونسبسيون، شيلي، في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وبالعمل التحضيري للمنتدى الذي تم تحت رعاية منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛

٢- تؤكد على أهمية تسهيل استفادة البلدان النامية من المعارف والتكنولوجيا ونقلها إليها بشروط تساهلية تفضيلية مواتية، على نحو ما تم الاتفاق عليه، مع مراعاة الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وضروريات البلدان النامية، وذلك بهدف تحسين قدراتها التكنولوجية وإنتاجيتها وتنافسيتها في الأسواق العالمية؛

٣- تشجع الدول الأعضاء وجميع الكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة وممثلي قطاع الأعمال التجارية والقطاع الخاص وغيرهم من أصحاب المصالح على المشاركة النشطة في المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية، وفقا للقواعد الإجرائية التي تحكم اجتماعات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛

٤- تدعو جميع الأطراف القادرة على تقديم دعم مالي إلى أن تفعل ذلك لتمكين الخبراء والممثلين من البلدان النامية في المشاركة في المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية؛

٥- تطلب إلى المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية تقديم تقرير شامل إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن نتائج المنتدى العالمي للتكنولوجيا الإحيائية، بما في ذلك القيام، بالتعاون مع أمانات المنظمات والاتفاقيات الدولية الأخرى المعنية بتقديم توصيات وإجراءات تقييمية تساهم في تحديد التوصيات والتقييمات المتعلقة بالمبادرات والتشجيع على التعاون الدولي في تحقيق أهداف الفصل ١٦ من جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٢)</sup> في مجال التكنولوجيا الإحيائية.

(١) A/CONF.199/20، الفصل الأول - ٢.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، وتصويباته)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.